



رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

تعليمات

رقم (٣٤) لسنة ٢٠٢١

بشأن تنفيذ الأحكام الصادرة ضد المصلحة
و بشأن الدعاوى المتناولة والمقامة من/ ضد المصلحة

يتعين على جميع المراكز الضريبية، والمناطق التنفيذية وأمورياتها

(دخل/قيمة مضافة)، مراعاة ما يلى :-

- سرعة اتخاذ اللازم فاتوناً نحو تنفيذ كافة الأحكام القضائية، واجبة النفاذ، الصادرة ضد المصلحة، وإتباع ما تملية القوانين بشأنها، وذلك تجنباً لإقامة جنحة مباشرة ضد كل من يتسبب في عدم التنفيذ، حال وجود ليس أو غموض في كيفية تنفيذ بعض الأحكام، يتعين العرض على الإدارات المختصة بالمصلحة توطنة لاستطلاع رأي السيد / المستشار القانوني للمصلحة عن كيفية التنفيذ.
- مخاطبة هيئة قضايا الدولة (الفرع المختص) للطعن على الحكم الصادر في غير صالح المصلحة، وكذا عمل إشكال في التنفيذ - حال طلب الأمر ذلك.
- كما يتعين على جميع إدارات القضايا - كل فيما يخصه - متابعة كافة الدعاوى القضائية المتناولة، والمقامة من/ ضد المصلحة، بداية من تاريخ إقامة الدعوى وحتى صدور حكم نهائي فيها، وذلك كله بالتنسيق مع هيئة قضايا الدولة، وذلك حفاظاً على حقوق الخزانة العامة .

يراعي تنفيذ هذه التعليمات بكل دقة، درءاً من المسائلة القانونية ،

رئيس
مصلحة الضرائب المصرية

رضا عبد القادر غريب

تحريماً في : ٤/٢٠٢١ م